



**Pilot Project for the Promotion of Social Dialogue in the
Southern Mediterranean Neighborhood**

مشروع تطوير الحوار الاجتماعي في بلدان جنوب المتوسط

التاريخ: 2015-12-14
البلد : الأردن
نوع الوثيقة : اتفاقية جماعية
القطاع : قطاع الغزل والنسيج
الموضوع : عقد عمل
مرحلة النزاع : مفاوضات مباشرة
عدد المستفيدين: -----

ملحق اتفاقية (1)

حول اليه تطبيق عقد العمل الموحد للعمال غير الأردنيين في قطاع صناعة الغزل و النسيج و الألبسة

الطرف الأول: الجمعية الأردنية لمصدري الألبسة و الأكسسوارات و المنتوجات ، و النقابة العامة لأصحاب مصانع المحيكات.

الطرف الثاني: النقابة العامة للعاملين في صناعة الغزل و النسيج و الألبسة.

حيث ان الطرفين يتطلعان الى ضمان استمرارية نمو قطاع المنسوجات و الألبسة في دعم الإقتصاد الأردني وذلك بتطوير علاقات نموذجية مستقرة بين جميع اطراف الإنتاج في قطاع الألبسة ، و حيث ان هذه الرؤى القائمة على التعاون المشترك و تعزيز المصالح المشتركة بين الطرفين، قد انبثق عنها الإتفاقية الجماعية الموقعة بتاريخ 2013/5/25 و تلتها الإتفاقية الجماعية الموقعة بتاريخ 2015/8/1.

واستنادا على ما جاء في المادة (15) من الإتفاقية الجماعية الموقعة في 2013/5/25 على اعتماد عقد العمل الموحد واحد لجميع العمال الوافدين بغض النظر عن الجنسية في قطاع صناعة الملابس، و عليه اكدت المادة (19) من الإتفاقية الجماعية الموقعة بتاريخ 2015/8/1 على اتفاق الطرفين ان جميع العمال الوافدين يتم تشغيلهم أو تجديد عقودهم وفق بنود العقد الموحد المتفق عليه بين الطرفين بتاريخ 2015/4/2 و الموعد لدى وزارة العمل بتاريخ 2015/5/11 .

و انطلاقاً من رغبة كلا الطرفين في ايجاد اليه موحدة لضمان تطبيق عقد العمل الموحد للعمال غير الأردنيين في قطاع صناعة الغزل و النسيج و الألبسة ، فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

اولاً: تعتبر مقدمة هذا الملحق جزءاً لا يتجزأ من بنود هذا الملحق و تقرأ معه.

ثانياً: يعتبر التوقيع على عقد العمل الموحد من قبل العامل و المؤسسة الصناعية إستمراراً لعلاقات العمل السابقة بينهم، ولا يفقد العامل بموجبها ايا من الحقوق المكتسبة في ظل العقود الموقعة في الفترة التي تسبق نفاذ تطبيق عقد العمل الموحد.

ثالثاً: من المتفق عليه بين الطرفين ، ان يقوم الطرف الثاني بالتواصل مع العمال على مختلف جنسياتهم وفي مختلف المناطق الصناعية لضمان فهم ووعي العامل بأحكام و بنود و المميزات المحددة ضمن بنود عقد العمل الموحد.

الجمهورية الأردنية
وزارة العمل
رقم: ١٥٧ / ٢٠١٥
تاريخ: ١٤ / ١٠ / ٢٠١٥
اتفاقية / ملحق
٢٠١٥ / ٢٠١٥

رابعاً: يكون الإطار الزمني لتطبيق العقد الموحد، كالاتي:

- أ- تلتزم المؤسسات الصناعية باعتماد و التوقيع على نموذج عقد العمل الموحد كآلية إستخدام للعمال الجدد ابتداءً من تاريخ 2016/1/1.
- ب- تلتزم المؤسسات الصناعية باعتماد و التوقيع على نموذج عقد العمل الموحد في حالة تجديد عقود العمل للعمال الذين انتهت مدة عقودهم الحالية و الراغبين بتجديد مدة عملهم لدى المؤسسة الصناعية و استصدار تصاريح عمل جديدة حسب الإجراءات ج- المتبعة لدى وزارة العمل، حيث يكون عقد العمل الموحد جزءاً من مرفقات تجديد تصريح العمل للعمال الإ جانب.
- ج- تلتزم المؤسسات الصناعية باعتماد و التوقيع على نموذج عقد العمل الموحد في حالة تجديد تصاريح العمل للعمال الذين لم تنتهي مدة عقودهم الحالية و استصدار تصاريح عمل جديدة حسب الإجراءات المتبعة لدى وزارة العمل ، حيث يكون عقد العمل الموحد جزءاً من مرفقات تجديد تصريح العمل للعمال الإ جانب للفترة المتبقية من مدة العقد الأصلي.
- د- بنهاية عام 2016 يكون جميع العاملين السابقين ملزمين بالتوقيع على العقد الموحد.

خامساً: يكون حيز نفاذ هذا الملحق بتاريخ الإيداع لدى وزارة العمل ، تم تحرير هذا الملحق على أربع نسخ ، يتم ايداع نسخة واحدة منه لدى وزارة العمل.



الطرف الأول

الطرف الثاني

ال نقابة العامة للعاملين في صناعة الغزل و النسيج و الألبسة.

الجمعية الأردنية لمصدري الألبسة و الأكسسوارات و المنتجات ، و النقابة العامة لأصحاب مصانع المحبكات

